



جمعية باذل للخدمات الاجتماعية والإنسانية  
بترخيص المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي  
(5138)

# سياسة توجيه مبلغ التبرع الى مشروع آخر

جمعية باذل للخدمات الاجتماعية والإنسانية

الصفحة ٣ من ٣



آيبان SA6080000  
495608010449330

رؤية  
2030  
المملكة العربية السعودية  
KINGDOM OF SAUDI ARABIA

 bathel.org.sa  +966536777337

   Bathel5138  info@bathel.org.sa



جمعية باذل للخدمات الاجتماعية والإنسانية  
بترخيص المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي  
(5138)

## سياسة توجيه مبلغ التبرع الى مشروع آخر

### مقدمة

الغرض من هذه السياسة التعريف بالمبادئ والإرشادات الخاصة بعملية إعادة توجيه التبرع الى مشروع آخر بحسب رغبة المتبرع أو وفق سياسة واليات الجمعية.

### النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة في الاستبدال والمسؤوليات المحددة لجامعي التبرعات ومانحيها، وفيما يتعلق باستخدام الأموال والمسؤولية عنها.

### البيان

جميع التبرعات يتم تقديمها طواعية، ويجب أن تحرص الجمعية على أن جميع التبرعات تصل إلى مستحقيها وأن تبذل في ذلك العناية الواجبة لتحقيق رغبة المتبرع في صرف تبرعه على أكمل وجه.

### أولاً: سياسة الاستبدال حسب رغبة المتبرع:

تخضع سياسة الاستبدال للضوابط الشرعية المعمول بها في المملكة العربية السعودية والتي تقتضي ما يلي:

1. يتاح استبدال التبرع بين مشاريع الجمعية خلال ٢٤ ساعة من استلام التبرع
2. عند الرغبة في الاستبدال يجب التقدم بطلب مكتوب لإدارة الجمعية موضحاً في المبلغ واسم المشروع الذي يرغب في تحول التبرع اليه
3. يتم الاستبدال بالطريقة المناسبة وبحسب ما تراه الجمعية، وفي غضون فترة ثلاثين يوماً من تاريخ توفير البيانات التي تطلبها الجمعية، مخصصاً منه أي مصروفات أو رسوم اقتطعت من المبلغ في عملية التبرع، أو تكون لازمة لعملية الاستبدال.





جمعية باذل للخدمات الاجتماعية والإنسانية  
بترخيص المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي  
(5138)

## ثانياً: سياسة الاستبدال حسب سياسة الجمعية :

يجب أن تحرص الجمعية على توجيه مبلغ التبرع حسب رغبة المتبرع والعمل على ذلك وفق الأنظمة والتعليمات ولا يجب تحويل مبلغ التبرع الى مشروع آخر الا في أضيق الحالات ووفق الشروط التالية :

1. عدم القدرة على استكمال المشروع أو انتهاءه أو نهاية الموسم المخصص له وعدم إقامة المشروع مرة أخرى.
2. يجب أخذ موافقة من المتبرع في تحويل مبلغ تبرعه الى مشروع آخر وفي حال عدم موافقته يجب ارجاع مبلغ التبرع له حسب الضوابط والاشتراطات المعمول بها في الجمعية.
3. في حال عدم القدرة للوصول الى المتبرع يجب أخذ موافقة المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي في تحويل مبلغ التبرع الى مشروع آخر.

## اعتماد مجلس الإدارة

تم اعتماد سياسة توجيه مبلغ التبرع الى مشروع آخر في اجتماع مجلس إدارة جمعية باذل للخدمات الاجتماعية بجلسته التاسعة المنعقدة بتاريخ 06 /12 /1445 هـ الموافق 2023/12/25 م

رئيس مجلس الإدارة  
د. أحمد بن إبراهيم الخضير



جمعية باذل  
للخدمات الاجتماعية  
بترخيص المركز الوطني  
لتنمية القطاع غير الربحي  
(5138)  
القصيم - بريدة

